

حق إرث ولد الزنا

(دراسة تحليلية مقاصدية لقرار المحكمة الدستورية برقم ٤٦ /PUU-VIII/٢٠١٠)

بحث علمي

مقدم لقسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية (S.H)



الباحثة : نزي هداية زينب

الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

قسم الأحوال الشخصية

كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

جمبر

هـ ٢٠٢٣

الإقرار على أصالة البحث
(PERNYATAAN KEASLIAN)

أنا الموقع تحته :

الاسم : نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي أعددتَه لاستفتاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية من جهودي ولا يشتمل على آراء أو أقوال من سبقني إلا ما ذكرته في مراجع البحث.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

جمبر، ١٠ يوليو ٢٠٢٣ م

الباحثة



نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي: ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

الإقرار على عدم السرقة العلمية
(PERNYATAAN BEBAS PLAGIASI)

أنا الموقع تحته :

الاسم : نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي بعنوان "حق إرث ولد الزنا (دراسة تحليلية مقاصدية لقرار المحكمة الدستورية

برقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠" كله خال من السرقة العلمية، لو اكتشف مستقبلا على أن فيه

سرقة علمية فأنا مستعدة لنيل العقوبة وفق القانون المتبعة.

جمبر، ١٠ يوليو ٢٠٢٣ م

الباحثة



نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي: ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

التصديق
(PENGESAHAN)

عنوان البحث : حق إرث ولد الزنا (دراسة تحليلية مقاصدية لقرار المحكمة الدستورية برقم

٤٦/٤٦-PUU/٢٠١٠)

الاسم : نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

القسم : الأحوال الشخصية

تاريخ المناقشة : ١٠ يوليو ٢٠٢٣ م

وافق القسم على قبول البحث لنيل درجة (S.H.)

جمبر، ١٠ يوليو ٢٠٢٣ م
رئيس قسم الأحوال الشخصية
بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية



محمد نور الفهم جاستير

الرقم التوظيفي: ٢١٣١٠١٩١٠٤

موافقة المشرف

(PERSETUJUAN PEMBIMBING)

إلى رئيس قسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بجمبر
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد اطلاع وملاحظة ما يلزم تصحيحه في هذه الرسالة بعنوان: "حق إرث ولد الزنا (دراسة تحليلية
مقاصدية لقرار المحكمة الدستورية برقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠)" التي قدمتها الطالبة:

الاسم : نزلي هداية زينب

الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

القسم : الأحوال الشخصية

فأقدمها لفضيلتكم على أنها مستوفية الشروط كبحث علمي للحصول على الشهادة الجامعية
الأولى (S.H.) في قسم الأحوال الشخصية، فأمل من فضيلتكم الموافقة عليها وتكون لجنة المناقشة لها في
الوقت المناسب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جمبر، ١٠ يوليو ٢٠٢٣ م

المشرف



إرسان بن وبيادي الماجستير

الرقم التوظيفي: ٢١١٧١٢٩١٠٤

موافقة لجنة الإختبار
(PERSETUJUAN PENGUJI)

تحت مناقشة الرسالة الجامعية :

عنوان البحث : حق إرث ولد الزنا (دراسة تحليلية مقاصدية لقرار المحكمة الدستورية برقم

٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠)

الاسم : نزلي هداية زينب


الرقم الجامعي : ٢٠١٩,٠٣,١٢٢٢

القسم : الأحوال الشخصية

من قبل لجنة المناقشة المكونة من:

()

رئيس الجلسة/ المشرف : إرسان بن ويادي الماجستير

()

المناقش الأول : محمد يوعي غاليه برمانا الماجستير

()

المناقش الثاني : محمد نور الفهم الماجستير

وذلك في يوم الإثنين، الموافق لتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٢٣م، في الساعة ١٣,٠٠ بجمبر، وأوصت بمنح الطالبة

الدرجة ٩٠ (A).

ملخص البحث

حق إرث ولد الزنا

(دراسة تحليلية مقاصدية على قرار المحكمة الدستورية رقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠)

نزلي هداية زينب، كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بجمبر

إذا مات الإنسان وترك مالا ففيه خمسة حقوق، منها تقسيم تركة الميت. ومن أسباب الإرث هو النسب، وهذا هو أقوى أسباب الإرث. وفي مسألة نسب ولد الزنا، فيه الخلاف. ذهب جمهور العلماء على عدم نسبة الولد إلى الزاني. وقد بين في القانون الزواج رقم ١ السنة ١٩٧٤ (المادة ٤٣ الفقرة ١) على أن له علاقة مدنية بينه وبين أمه وقربة الأم. ويخالف هذا قرار المحكمة الدستورية برقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠ دلّ على أنه ينسب إلى أبيه البيولوجي إذا أمكن إثباتها بالبينة. فأهداف هذا البحث هو معرفة تحليل القرار المذكور في منظور القانون المادي، ومقاصد الشريعة. ونوع هذا البحث هو بحث مكتبي ويكون تحليل المسألة في هذا البحث على منهج الدراسة التحليلية الوصفية. ونتيجة هذا البحث هي: أن قرار المحكمة الدستورية برقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠ موافق للقانون المادي المطبق في إندونيسيا إذا لم يكون الزانيان على زواج صحيح، وأما إذا كان أحدهما أو كلاهما قد قام على زواج صحيح، ففي هذه الحالة يكون قرار المحكمة مخالف للقانون المادي وهي المادة ٢٨٣ من القانون المدني. ومن ناحية مقاصد الشريعة، أن هذا القرار يخالف مقاصد الشريعة.

الكلمات المفتاحية: الإرث، ولد الزنا، المحكمة الدستورية، مقاصد الشريعة.

ABSTRAK
HAK WARIS ANAK ZINA (Studi Analisis *Maqasid asy-Syariah*
atas Putusan Mahkamah Konstitusi No. 46/PUU-VIII/2010)
Nazli Hidayah Zainab, STDI Imam Syafi'I Jember

Apabila seseorang meninggal dunia maka ada hak-hak yang berkaitan dengan harta warisannya, diantaranya pembagian warisan kepada ahli waris. Dan diantara sebab warisan adalah nasab. Dalam permasalahan nasab anak zina, terdapat perbedaan pendapat. Mayoritas ulama berpendapat bahwa anak zina tidak dinasbkan kepada ayah kandungnya. Dan telah dijelaskan juga dalam UU Perkawinan No. 1 tahun 1974 (Pasal 43 ayat 1), bahwa anak yang lahir di luar perkawinan hanya memiliki hubungan perdata hanya kepada ibu dan keluarga ibunya. Adapun dalam putusan mahkamah konstitusi no. 46/PUU-VIII/2010 menyatakan bahwa anak tersebut dapat memiliki hubungan perdata dengan ayah biologisnya apabila dapat dibuktikan berdasarkan ilmu pengetahuan dan teknologi. Tujuan dari penelitian ini adalah untuk mengetahui analisis putusan tersebut dari tinjauan hukum materil, dan *maqasid asy-syariah*. Jenis penelitian ini adalah penelitin pustaka. Analisis permasalahan dalam penelitian ini menggunakan metode penelitian analisis deskriptif. Adapun hasil dari penelitian ini adalah: dalam tinjauan hukum materil, putusan mahkamah konstitusi no. 46/PUU-VIII/2010 sesuai dengan hukum materil yang berlaku apabila kedua pezina belum menikah, namun apabila salah satu atau kedua pezina telah menikah dengan orang lain, maka dalam keadaan ini putusan tersebut tidak sesuai dengan hukum materil yang berlaku yaitu pasal 284 KUH Perdata. Dan dalam tinjauan *maqasid asy-syariah*, putusan tersebut tidak sesuai dengan *maqasid asy-syariah*.

Kata Kunci: Warisan, Anak Zina, Mahkamah Konstitusi, *Maqasid asySyariah*

كلمة الشكر والتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فله الحمد على نعمه ظاهرة وباطنة، وله الحمد على الرحمة والتوفيق والإعانة.

فبعد أن شكر الله الباحثة على توفيقه وامتنانه حتى تيسرت الباحثة إنجاز كتابة هذا البحث. تتقدم الباحثة بالشكر والتقدير:

أولاً، لوالديها - حفظهما الله تعالى - على دعائهما ونصيحتهما وتشجيعهما. عسى الله أن يبارك لهما ويرحمهما في الدنيا والآخرة.

ثانياً، لمدير كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية على مساعدته وحبه لطلبة الكلية فضيلة الدكتور محمد عارفين بدري. بارك الله فيه وجزاه الله خيراً أحسن الجزاء.

ثالثاً، لرئيس قسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية فضيلة الأستاذ محمد نور الفهم الماجستير. بارك الله فيه وجزاه الله خيراً أحسن الجزاء.

رابعاً، لمشرف البحث على جهده في التوجيهات والإرشادات وحسن ملاحظته للباحثة فضيلة الأستاذ إرسان الماجستير. بارك الله فيه وجزاه الله خيراً أحسن الجزاء ويسر الله جميع أموره.

خامساً، لأعضاء لجنة المناقشة على تقديمهما من الملاحظات والتوجيهات، فضيلة الأستاذ محمد يوغني الماجستير وفضيلة الأستاذ محمد نور الفهم. بارك الله فيهما وجزاهما الله خيراً أحسن الجزاء.

سادساً، لجميع من أعان الباحثة ويسرها وساعدها في إنجاز كتابة هذا البحث. جزاهم الله خيراً.

عسى الله أن يوافق الجميع للعلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعل علومنا خالصة لوجهه الكريم. وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الموضوعات

i	الإقرار على أصالة البحث
ii	الإقرار على عدم السرقة العلمية
iii	التصديق
iv	موافقة المشرف
v	موافقة لجنة الإختبار
vi	ملخص البحث
viii	كلمة الشكر والتقدير
١	الباب الأول: المقدمة
٢	أ. خلفية البحث
٥	ب. تحديد المسائل
٥	ج. أهداف البحث
٦	د. الدراسات السابقة
١١	هـ. الإطار النظري
١٨	و. منهج البحث
١٩	ز. خطة البحث
٢٢	الباب الثاني: عرض البيانات
٢٢	الفصل الأول: البيان المجل عن المحكمة الدستورية

٢٢	المبحث الأول: تاريخ المحكمة الدستورية ووجوبيتها ورؤيتها
٢٥	المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمحكمة الدستورية
٢٧	الفصل الثاني: قرار المحكمة الدستورية رقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠
٢٧	المبحث الأول: وصف قرار المحكمة الدستورية برقم ٤٦/PUU-VIII/٢٠١٠
٢٧	المطلب الأول: هوية المدعي
٢٨	المطلب الثاني: المشاكل الرئيسية
٣٢	المطلب الثالث: الطلبات
٣٢	المطلب الرابع: إثبات الأدلة
٣٦	المطلب الخامس: بيان الحكومة
٤١	المطلب السادس: بيان مجلس النواب
٤٥	المبحث الثاني: الاعتبارات القانونية لدى مجلس القضاة في اتخاذ القرار
٤٩	الفصل الثالث: تطبيق أحكام المرافعات في قرار المحكمة الدستورية
٥٩	الفصل الرابع: نسب ولد الزنا في الفقه الإسلامي
٦٨	الباب الثالث: تحليل قرار المحكمة الدستورية
٦٨	الفصل الأول: تحليل قرار المحكمة الدستورية في منظور القانون المادي
٧٢	الفصل الثاني: تحليل قرار المحكمة الدستورية في منظور مقاصد الشريعة
٨١	الباب الرابع: الخاتمة
٨١	أ. نتائج البحث

٨١ ب. التوصيات
٨٢ الفهارس
٨٢ أ. فهرس الآيات القرآنية
٨٣ ب. فهرس الأحاديث النبوية
٨٥ المصادر والمراجع